

حلقات نور على الدرب (650) لابن حميد - رحمه الله -

#كبار_العلماء

عبدالله بن حميد

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة عبدالله بن محمد بن حميد رحمة الله حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم. ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقائنا هذا - 00:00:00

الذى يستضيف فيه سماحة الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء ليجيب على اسئلتكم واستفساراتكم اه مرحبا بسماحه الشيخ. مرحبا بكم. اه هذه الرسالة وردتنا من جبل هادي من قرية محائل - 00:00:17

يقول مرسليها اه بشر مشبب بشر الاسمرى الى من تهمه رسالتى هذه وهي كالاتى. انتي رجل قد شربت من صاحب مزرعة عدة قطع زراعية. عند وقت حصدتها يقصد ثمارها فهل تكون الزكاة على البائع - 00:00:35

المشتري علما ان اكثر المزارعين معتمدين على البيع بهذه الطريقة في ضواحي اممحاء العسير. ارجو من فضيلتكم حل سؤالي هذا والله يحفظكم ويرعاكم. يا اخ ميشيل مشمم بشيل الاشمرى من حايل - 00:00:54

يقول انك اشتريت بعض المزارع بعدما اشتدر سنبلاها وانتهى وحدت انتهتى فهل الزكاة عليك ام على البائع؟ اذا كنت اشتريت بعدما صلحت وانتهت فان الزكاة على البائع ليست على المشتري. لأن الوجوب استقر وهي في ملك البائع. فبایع الزروع - 00:01:13
قبل اشتداد حبها لا يجوز وادا اشتدر حبها وصلحت جاز بيعها. فإذا باعها بعد صلاحها فان الزكاة على البائع لا على المشتري. ومثله التمر فلو اشتريت ثمرة نخل بعدما بدا فيه الصلاح وصار رطا - 00:01:45

الزكاة على صاحب النخل على البائع. لأن الوجوب استقر وهي في ملكه. اما انت اشتريتها بعد كما تكاملت نمائها وصلاح ثمرها. فلا زكاة عليك سواء كان في الزروع كالحبوب او - 00:02:09

التمور او الاعناب هل حكم في ذلك كله؟ حكم واحد. تكون على البائع والله اعلم اه هذه الرسالة وردت من المدينة المنورة ومن السائل محمد ابن عبد الرحمن ابن علي ابو سيف الجنهى - 00:02:29

يقول محمد ابن عبد الرحمن في رسالته ما حكم الصلاة خلف امام عينه الحاكم ولكن لا يحسن القراءة تجويدا ولغة. فهو يهمل كثير من احكام التجويد وهو يلحن في بعض الایات في رفع المنصوب وينصب المرفوع ونحو ذلك. كما انه ينطق حرفي الذال والثاء زاء - 00:02:47

مع قدرته على نطقها صحيحة علما بأنه قد اعتناد ذلك في جميع كلامه اضافة الى ذلك فهو لا يحفظ الا النذر اليسيير من سور وربما اقتصر حفظه على قصار السور - 00:03:07

يا اخ محمد عبد الرحمن علي ابو سيف الجنهى تقول امام المسجد الذي عينه الحاكم يصلى بالناس الا انه لا يحسن الفاتحة ولم يعرف التجويد وربما رفع منصوبا او خفض مرتفعا او ما اشبه ذلك - 00:03:21

نقول لك يا اخ محمد ينبغي ان يختار للاماامة الرجل المتقن للقرآن. فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرؤهم لكتاب الله لكن هذا الذي يصلى بالناس - 00:03:43

ان كان يلحن الفاتحة لحنا يحيل المعنى فلا تصح الصلاة خلفه. فالصلاحة خلفه غير صحيحة اما ان كان لحنه لا يحيل المعنى الصلاة خلف صحيحة ولكن ينبغي ان يختار من هو احسن منه - 00:04:02

ومثال ذلك الذي لا يحيل المعنى كما لو قال الحمد لله رب العالمين. ورفع رب بان قال الحمد لله رب العالمين. هذا لا يحيل المعنى وان كان الباء مجرورة لان بدل او صفة للجلال الحمد لله رب العالمين - [00:04:21](#)

الرحمن الرحيم لو نسب الرحمن ايضا لا تبطل به الصلاة وان كان لحننا الذي يبطلها كما لو قرأ اهدنا الصراط المستقيم. هذا كله على سبيل المثال لا على سبيل الحصر - [00:04:41](#)

بان قال اهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين انعمت عليهم. هذا الصلاة خلف باطلة لأن لحنه غير المعنى ففرقا بين اهدنا بالكسر وبين اهدنا بالفتح ما معنى اهدنا اي دلنا وارشدنا وثبتنا. واما اهدنا يعني اعطنا هدية. كما يقال - [00:04:58](#)

اهداف فلان لفلان كسوة فهي من باب الهداية لا من باب الهدایة. فإذا فتح همزة اهدنا بان قال اهدنا هذا لا تصح الصلاة خلفه الحاصل ان كان لحنه يحيل المعنى في الفاتحة فلا تصح الصلاة - [00:05:26](#)

وان كان لا يحيل المعنى فهذا الصلاة صحيحة ولكن ينبغي ان يغير بما هو احسن منه وانقذ القراءة كتاب الله النبي صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرؤهم لكتاب الله. لكن لا يلاحظ في هذا مثلا التقى اذا كان هناك - [00:05:46](#)

قارئ لكن هناك من اتقى منه القادم مقدم اذا كان اقرأ ولكنه مستور الحال ولا علم منه ارتكاب كبيرة. والآخر قراءته ضعيفة الا انه تقى في هذا المستور الحال اللي ظاهره العدالة ولم يعرف عنه ما يوجد شيء - [00:06:09](#)

فيقدم ما دام انه اقرأ. لأن الرسول يقول يقرأ يوم القوم اقرأوهم لكتاب الله. وقد قال اهل العلم الاولاد الامامة الاقرأ في من كتاب الله ثم الافقه ثم الاسم ثم الاشرف ثم الاتقى - [00:06:32](#)

قالوا رتبة اخيرة. نعم. احسنتم اه ايضا يقول اه محمد بن عبد الرحمن الهنوي في رسالته اه هل تصح الامامة لاهل الاعذار واحص منهم في سؤالي هذا المريض بسلس البول - [00:06:51](#)

يا اخ محمد تقول هل تصح الامامة من اهل الاعذار؟ كمن به سلس البول؟ لا الا بمثله فإذا كان به شلش بول لا ينبغي ان يؤم من كان معافا من ذلك - [00:07:06](#)

الا اذا كانوا كلهم فيهم كلهم مصابون سلس البول فلا مانع. فتصح صلاته امامته بمثله اما اذا كان به شلش بول وغيره لا فلا ينبغي ان يصلني بالناس. لأن غيره اكمل طهارة وهو في الحقيقة - [00:07:23](#)

لم يتوضأ لكن اصبحت طهارته ضرورية. ولهذا لا تصح لا يصح وضوءه الا بعد دخول الوقت. فلو توضأ قبل ان يدخل الوقت ما صح وضوءه آآ في الحقيقة اجبتم على سؤاله الثاني آآ الثالث وهو هل يصح للمريض بسلة البول ان يبكر - [00:07:47](#)

الى الصلاة فينتظرنا المسجد ذاكرا الله تعالى وربما خرج منه شيء. وبالنسبة لصلاة الجمعة هل يصح له ان يبكر اليها ليدرك سماع الخطبة واجر البكور وهل تبطل صلاته اذا خرج منه شيء في اثناء جلوسه للمسجد - [00:08:11](#)

تقول اذا خرج منه شيء في اثناء المسجد نعم تبطل صلاته يبطل وضوءه لا شك سواء كان او غيره ما دام النبي هذا عليه ان يعصب ان يعصم ذكر مثلا بقطنة او ما اشبه ذلك حتى لا ينتشر البول - [00:08:27](#)

على ثيابه وعلى جسمه ويصلني حسب امكانه. لكن لو خرج منه ريح او غير ذلك انتقض وضوءه لابد من اعادته. لكن آآ هل يطالب بالبكور لصلاة الجمعة او يأتي متى ما حضر الامام - [00:08:50](#)

اذا كان انه ينقطع في بعض الساعات ينتظر يعني يقول لو تأخرت ولم اتي مبكرا لان عنده وقت يا يبه ذكره وينقطع عنه لمدة نصف ساعة او لمدة ساعة فهذا ينتظر حتى ينقطع عنه الثالث - [00:09:08](#)

ثم يحضر ولو فاته البكور. اما اذا كان بصفة مستمرة ولم ينقطع فينبغي ان يبكر. لكن عليه ان يتحفظ حتى لا يلوث المسجد ولا يلوث ثيابه ولا جسمه بان يعصبه بقطنة او غير ذلك حتى لا - [00:09:34](#)

النجاسة فحرام عليه ان يعرض المسجد او ثيابه للتلوث من نجاسة بما يخرج من ذكره من البول. احسنتم. اه ايضا يقول اه محمد في رسالته هل تجب النية من الليل لصيام القضاء - [00:09:53](#)

تقول هل تجب النية من الليل لصيام القضاء؟ نعم لابد ان ينوي ما دام انه فرض يلوى من الليل انما الذي لا يشترط له نية من الليل هو

صوم النفل - 00:10:11

اما نية رمضان ونية القطاء لا بد ان ينوي. فلو قام اخر الليل ونوى قبل طلوع الفجر كفى اه سؤاله الاخير يقول هل تلزم الكفارة على من حلف بالله في حين غضبي شديد - 00:10:25

على عمل شيء ما في وقت محدد ثم لم يعمله لعدم تمكنه من ذلك وفقكم الله تقول هل تلزموا اليمين الكفارة من حلف في حالة غضب على ايامنا هذا الشيء ولم يعمله؟ نعم - 00:10:40

ما دام انه حلف اكل مختار وحنفي يمينه الكفارة متعينة لان الله يقول لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اليمين وهذا قد عقد يمينه ناوي وعاجم على الا يفعل هذا الشيء او او يريد ان يفعله - 00:10:57

كفارة اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة. فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم اه هذه الرسالة وردتنا من مكة المكرمة من المسفلة يقول فيها مرسلاها اخوك عبد الله -

00:11:23

ابراهيم عبد الرحمن بخاري اه بعد الثناء على اصحاب الفضيلة المجيبين على اسئلة السادة المستمعين يقول ما حكم عمل المولد النبوى الشريف؟ وما حكم الذي يحظره ويجلس مجالسهم؟ وهل اكل الطعام معهم حرام؟ وهل يعذب صاحب الموت - 00:11:47

ولد في القبر اذا لم يتتب من فعله يا اخ عبد الله ابراهيم عبد الرحمن بخاري من مكة من المشفلة تقول ما حكم الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:07

وما حكم من حضر؟ وما حكم من اكل الطعام المقدم لهذا الغرض؟ نقول لك يا اخ عبد الله الاحتفال بالمولد لا شك انه بدعة لا اصل له مهما قالوا فالذين يقيمون احتفاء الاحتفال بمولد الرسول - 00:12:25

يزعمون انه عبارة عن اظهار الشكر بوجود خاتم النبيين وامام المرسلين واظهار لمحبته فنقول لهم محبته تقتضي متابعته والائتمار بأمره والانتهاء عما نهى عنه ونشر دعوته دون هذه الاحتفالات التي ما انزل الله بها من سلطان - 00:12:48

فان المهاجرين والانصار لم يكونوا يعرفون شيئاً من ذلك السابقون الاولون من المهاجرين والانصار ما كانوا يقيمون اي احتفال ما لمولد رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كانوا يأتموون باوامرها وينتهون عن نواهيه ويقتدون بفعله وينشرون دعوته صلوات -

00:13:22

الله وسلامه عليه ورضي الله عنهم وما مضى القرن الاول والثاني والقرن الثالث والرابع الذين قال فيهم الرسول خير امتی قرني. ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ما كانوا يعرفون احتفالاً بمولد النبي صلى الله عليه وسلم ابدا - 00:13:50

ولا اصل له في الشرع. بل هو من البدع التي يجب على المسلم تركها والابتعاد عنها في حين لو قلناه بالاحتفال لم يكن بمولده لان النعمة والرحمة والخير والبركة في رسالته - 00:14:16

في قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين والاحتفال بالمولد هو من البدع فاول من اقام الاحتفال بالمولد على ما ذكره بعض المؤرخين هو ابو سعيد كوكبوري امير فانه لما رأى النصارى يقيمون الاحتفال بمولد عيسى قال نحن احق واولى بان نقيم الاحتفال بمولى - 00:14:40

النبي صلى الله عليه وسلم فاتى بالاغنام ونصب القدر اقام الاحتفال مضاهاة للنصارى. وهذا في القرن الخامس او السادس فما كان قبله لا يعرفون هذا الاحتفال كيف والنبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:15:12

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد ويقول من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد ويقول عليكم بسننتي اي هدي وطريقتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي - 00:15:32

عضوا عليها بالنواخذة. واياكم ومحدثات الامور. فان كل بدعة ضلاله. وهذه من الامور ما دام ان خير هذه الامة ابو بكر وعمر وعثمان وعلى بقية العشرة المشهود لهم في الجنة والصحابة والتابعون ومن بعدهم ومن بعدهم لم يقيموا اي احتفال ما -

00:15:53

حتى وفق له هؤلاء الخلوف فيرحم الله ابن مسعود رضي الله عنه. لما رأى قوماً كانوا مجتمعين قال لهم يذكرون الله على طريقة مخصوصة لم يكونوا يعهدون في زمن الرسول - [00:16:26](#)

قال لهم ابن مسعود يا هؤلاء لقد جئتم ببدعة ظلماء. او انكم فقتم محمدًا واصحابه علمًا. فنحن نقول للمقيمين الاحتفال بمولد بمولد [00:16:46](#) الرسول نقول لهم يا هؤلاء لقد جئتم ببدعة ظلماء او -

وانكم فقتم محمدًا واصحابه علمًا اما انكم جئتمونا ببدعة ظلماء سودا او انكم فقتم محمدًا واصحابه علم. فعدكم من [00:17:09](#) العلوم والمعرفة اكثر مما عند الرسول وما عند الصحابة وما عند التابعين كالامام ابي حنيفة والاواعي والزهري -

بعدهم كالامام البخاري ومسلم وغيرهم فالواجب على كل مسلم اتباع سنة رسول الله. فالله يقول اليوم اكملت لكم دينكم واتممت [00:17:34](#) عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فهل الدين ناقص حتى جاء هؤلاء واكملوا بالاحتفال بمولد الرسول -

هذا اذا قالوا انه سنة وانه فضيلة وانه مأمور به. يكون الدين غير كامل حتى اكملوا بهذا اذا او ان الدين كامل فلا حاجة الى هذا. لأن [00:18:01](#) الله اكملنا الدين بقوله اليوم اكملت لكم دينكم -

واتممت عليكم نعمتي فيما احسن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم واتباع سنته وسلم وسنة اصحابه وفقنا الله واياكم لما فيه صلاح [00:18:21](#) ديننا ودنيانا ووفقاً لاتباع سنة سيد الخلق محمد صلى الله -

عليه وسلم. احسنتم وفلكم الله ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية لقائنا هذا الذي استعرضنا فيه اسئلة السادة بشر مشبيب بشر [00:18:44](#) الاسمرى من محائل قرية القابل ومحمد عبد الرحمن -

علي ابو سيف الجهنى من المدينة المنورة. وعبد الله ابراهيم عبد الرحمن بخاري من مكة من المسفلة آآ عرضنا اسئلتهم واستفساراتهم [00:18:57](#) على سماحة الشيخ عبد الله بن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء. شكرنا لسماحة الشيخ وشكرا لكم - [00:19:14](#) ايها السادة والى ان نلتقي -